قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٧ لسنة ٢٠١٧

بالموافقة على الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية والذى تتيح بمقتضاه الوكالة الفرنسية تسهيلاً ائتمانيًا فى صورة قرض والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مـادة وحـيدة)

ووفق على الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية ، والذى تتيح بمقتضاه الوكالة الفرنسية تسهيلاً ائتمانيًا فى صورة قرض يبلغ ١٠٠ مليون يورو ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ شوال سنة ١٤٣٨هـ

(الموافق ١٥ يوليو سنة ٢٠١٧م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٨ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٧ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

٥

اتفـــاق مبَسَّـــط

بـــين

حكومة جمـهورية مصـر العـربية

والوكـالة الفـرنسية للتنميـة

لمشروع إعادة تأ هيل تـرام الرمـل بالإسكندرية

اتفـاق مُبسـط

رقم CEG1013 01 Y

بـين :

حكومة جمهورية مصر العربية

ممثلة فى الدكتورة سحر نصر بصفتها وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى وفقًا للقرار الرئاسى رقم ٩٢ لعام ٢٠١٧ الصادر بتاريخ ١٦ فبراير ٢٠١٧ المخولة على النحو الواجب للأغـراض المذكـورة فى هذا الاتفـاق وفـقـًا لتـفـويض التـوقـيـع رقم ٢٠١٧/٤١ الصـادر بتاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٧ من قبل وزير الخارجية .

(المشار إليها فيما بعد بـ"المقترض")

(الطرف الأول)

و

الوكالة الفرنسية للتنمية

هيئة فرنسية عامة، مقرها الرئيسى كائن فى PARIS XII°, 5, rue Roland Barthes

المسـجلة بسـجل شـركـات باريـس للشـركـات والتـجـارة تحت رقم B 775 665 599

ممثلة فى السيدة/ ستيفانى لانفرانكى بصفتها مديرة مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة المفوضة بتوقيع هذا الاتفاق بموجب الصلاحيات المخولة لها لهذا الغرض والصادرة من مدير عام الوكالة فى ٢ يونيو ٢٠١٦

(المشار إليها فيما بعد بـ"المقرض" أو "الوكالة الفرنسية للتنمية")

(الطرف الثانى)

(حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية المشار إليهما فيما بعد مجتمعتين بـ"الطرفان" وإلى كل منهما على حدة بـ"الطرف") .

قد اتفقتا على ما يلى :

جدول المحتويات

التمهيد ٨

القسم الأول - بنود التسهيل الائتمانى ١٠

البند ١ - الغرض من الاتفاق ١٠

البند ٢ - الفائدة ١١

البند ٣ - السداد ١١

القسم الثانى - طرق استخدام التسهيل الائتمانى ١١

البند ٤ - استخدام المبالغ ١١

البند ٥ - الشروط السابقة لسحب المبالغ ١٢

البند ٦ - تسليم طلبات السحب وآليات السداد ١٢

البند ٧ - الموعد النهائى لسحب المبالغ ١٣

القسم الثالث - التعهدات والأحكام المتنوعة ١٣

البند ٨ - التعهدات الخاصة بالمقترض ١٣

البند ٩ - الاتفاق التنفيذى ١٣

البند ١٠ - اختيار المقر القانونى ١٤

البند ١١ - اللغة ١٤

البند ١٢ - التحكيم والقانون المطبق ١٤

البند ١٣ - الدخول حيز النفاذ والإنهاء ١٥

الملحق ١٧

وصف المشروع والتكلفة وخطة التمويل ١٧

التمهيد

حيث إنه :

١ - تسعى حكومة جمهورية مصر العربية إلى زيادة عدد ركاب ترام الرمل بالإسكندرية وسرعته ومستوى الخدمة المقدمة عن طريق ضبط مساره وتطوير عرباته ومحطاته ("المشروع") . وتم اختيار المشروع فى فبراير ٢٠١٥ كمشروع النقل قصير المدى ذى الأولوية القصوى فى الإسكندرية بواسطة لجنة تسيير يرأسها وزير النقل والأطراف المعنية الرئيسية القومية والمحلية بالتخطيط والتنفيذ فى قطاع النقل بالإسكندرية . وكان اختيار المشروع قائمًا على نتائج وتوصيات التشخيص المفصل الخاص بشبكة النقل فى الإسكندرية الذى أجرى من مايو ٢٠١٣ إلى فبراير ٢٠١٥ وأجريت دراسة الجدوى الخاصة بالمشروع بين فبراير ٢٠١٥ حتى أبريل ٢٠١٦ وقد تم تمويل التشخيص المفصل لشبكة النقل فى الإسكندرية ودراسة الجدوى الخاصة بالمشروع من خلال منحة قدرها ٥٠٠,٠٠٠ يورو مفوضة للوكالة الفرنسية للتنمية من مرفق الجوار للاستثمار التابع للاتحاد الأوروبى .

٢ - تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع بمبلغ ثلاثمائة وثلاثة وستين مليون يورو (٣٦٣,٠٠٠,٠٠٠ يورو) .

٣ - وفى هذا السياق ، وافقت الوكالة الفرنسية للتنمية على إتاحة تسهيل ائتمانى للمقترض بقيمة مائة مليون يورو (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو) كحد أقصى ("التسهيل الائتمانى") فى ظل الشروط المحددة فى هذا الاتفاق للمساهمة فى خطة تمويل المشروع على النحو الموصوف فى الملحق المرفق بهذا الاتفاق وفى الاتفاق التنفيذى .

٤ - كما هو مفصل فى الملحق ، سيساهم التسهيل الائتمانى فى تمويل إعادة تأهيل ترام الرمل بالتعاون مع شريك أو عدة شركاء من شركاء التنمية الأوروبيين . ويكون المقرض هو المؤسسة التمويلية الرائدة ذات الصلة بالمشروع .

٥ - على النحو المنصوص عليه فى البند ٩ أدناه ، يوافق الطرفان على إبرام المقرض لاتفاق تسهيل ائتمانى منفصل (المشار إليه فيما بعد بـ"الاتفاق التنفيذى") مع المقترض ممثلاً فى (١) البنك المركزى المصرى بصفته الجهة الممثلة لحكومة جمهورية مصر العربية و(٢) وزارة النقل . وسينص الاتفاق التنفيذى على البنود والشروط التى ستتيح الوكالة بموجبها التسهيل الائتمانى للمقترض . كما يقر المقترض ويؤكد على أنه أيًا كان الطرف المقصر ، سواء البنك المركزى المصرى أو وزارة النقل ، سيعد هذا التقصير تقصيراً من جانب المقترض فى ظل التسهيل الائتمانى .

من ثم ، تم الاتفاق على ما يلى :

حدد الطرفان التزاماتهما فى البنود المذكورة فى هذا الاتفاق والملحق المرفق به والذى يشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق (المشار إليه فيما بعد بـ"الاتفاق المبسط") .

ولأغراض الاتفاق المبسط الماثل ، للمصطلحات أدناه المستخدمة بالأحرف الكبيرة المعانى المحددة لها قرين كل منها :

"الملحق" يعنى الملحق المرفق بالاتفاق المبسط والذى ينص على وصف المشروع وتكلفته وخطة التمويل الخاصة به .

"يوم عمل" :

(أ) فى حالة السحب أو تحديد سعر الفائدة أو إجراء المقترض لعملية سداد ، فهو يعنى (غير السبت أو الأحد) الأيام التى يتم فيها فتح البنوك للعمل العام فى باريس ، وهو اليوم المحدد target day الذى يتم فيه سحب الأموال فى إطار اتفاق التسهيل الائتمانى .

(ب) فى حالة الإخطار أو أى حالة أخرى غير المذكورة فى النقطة (أ) عاليه ، فهى تعنى الأيام (غير الجمعة أو السبت أو الأحد) والتى يتم فيها فتح البنوك للعمل العام فى القاهرة وباريس .

"التسهيل الائتمانى" يعنى التمويل المتاح فى ظل الاتفاق المبسط الماثل بواسطة الوكالة للمقترض على النحو الموصوف فى البند ٣ من التمهيد أعلاه .

"اليوريبور" يعنى سعر الفائدة للتعاملات بين المصارف الأوروبية لمدة شهر أو ثلاثة أو ستة أشهر ، بناءً على قرار اتحاد المصارف الأوروبية من ١١ صباحًا بتوقيت بروكسل .

"اليورو" يعنى العملة الأوروبية الوحيدة القانونية للدول الأعضاء فى الاتحاد الاقتصادى والنقدى الأوروبى ، بما فى ذلك فرنسا .

"الاتفاق التنفيذى" يعنى اتفاق التسهيل الائتمانى المفصل الذى سيبرم بين المقرض والمقترض ممثلاً فى البنك المركزى المصرى ووزارة النقل . وينص هذا الاتفاق المفصل على البنود والشروط التى تتيح بموجبها الوكالة التسهيل الائتمانى للمقترض .

"الجهة المنفذة" تعنى الجهة المسئولة عن تنفيذ المشروع باسم وبالنيابة عن المقترض والتى يفوضها المقترض لهذا الغرض قبل توقيع الاتفاق التنفيذى .

"تواريخ السداد" تعنى تواريخ الاستحقاق المحددة فى البند ٢ "الفائدة" .

"المشروع" يعنى المشروع كما هو موصوف فى الملحق .

"TARGET Day" يعنى اليوم الذى يكون فيه نظام Trans European Automated Real Time Gross Settlement Express Transfer 2 (TARGET 2) أو أى نظام آخر يتبعه مفتوحًا للسداد باليورو .

القسم الأول - بنود التسهيل الائتمانى

البند ١ - الغرض من الاتفاق :

يتيح المقرض للمقترض ، الذى يقبل ذلك ، تسهيلاً ائتمانيًا بحد أقصى :

١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (مائة مليون يورو) ، وتم الاتفاق بين الطرفين على أن تكون المبالغ الموضحة فى الاتفاق المبسط باليورو ، ما لم يتم الإشارة إلى عملة أخرى .

البند ٢ - الفائدة :

تطبق فائدة على المبالغ المدفوعة فى ظل التسهيل الائتمانى بمعدل :

٦ أشهر يوريبور + ٤٥ نقطة أساس (خمسة وأربعون نقطة أساس) سنويًا .

يتم دفع الفائدة مرتين سنويًا فى تواريخ السداد التى يحددها الاتفاق التنفيذى ، حيث يمثل كل نصف عام فترة فائدة .

لكل عملية سحب فى ظل التسهيل الائتمانى ، يختار المقترض معدل فائدة ثابت أو عائم عن طريق إخطار المقرض كتابةً . ويحدد معدل الفائدة الثابت لكل عملية سحب فى التاريخ المحدد لعملية السحب المعنية .

بغض النظر عن البديل المختار ، لا يجب أن يكون سعر الفائدة أقل من (٠,٢٥٪) سنويًا على الرغم من أى تراجع فى الأسعار .

البند ٣ - السداد :

يتعين على حكومة جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض الوفاء بالتزامات السداد فى ظل الاتفاق المبسط الماثل من خلال وزارة المالية التى تعمل من خلال البنك المركزى المصرى .

يدفع المقترض للمقرض أصل مبلغ التسهيل الائتمانى المتاح له من خلال ٢٤ (أربعة وعشرون) قسطًا متساويًا نصف سنوى ، يتم دفعهم فى تواريخ السداد المحددة ، عقب فترة سماح تمتد لست (٦) سنوات .

القسم الثانى - طرق استخدام التسهيل الائتمانى

البند ٤ - استخدام المبالغ :

يستخدم التسهيل الائتمانى فقط لتمويل المشروع ، على النحو الموصوف فى الملحق (وصف المشروع والتكلفة وخطة التمويل) صافى من الضرائب والرسوم من أى نوع .

البند ٥ - الشروط السابقة لسحب المبالغ :

يخضع سحب مبالغ التسهيل الائتمانى لاستيفاء الشروط التالية والشروط الأخرى التى سينص عليها الاتفاق التنفيذى :

توقيع الاتفاق المبسط الماثل قبل ٢١ يوليو ٢٠١٧

توقيع الاتفاق المبسط ودخوله حيز النفاذ وفقًا للإجراءات الدستورية المطبقة فى جمهورية مصر العربية .

توقيع الاتفاق التنفيذى ودخوله حيز النفاذ وفقًا للنصوص القانونية والإدارية المطبقة فى جمهورية مصر العربية .

موافاة المقرض بشهادة سلامة الإجراءات الصادرة من وزارة العدل بالشكل المرضى له .

موافاة المقرض بواسطة الجهة المنفذة ، قبل عملية السحب الأولى ، بخطة الإدارة الاجتماعية والبيئية وخطة العمل الخاصة بإعادة التوطين بالشكل والمضمون المرضيين للمقرض .

البند ٦ - تسليم طلبات السحب وآليات السداد :

يقر المقترض صراحةً بأن ترسل الجهة المنفذة طلبات السحب باسمه ونيابةً عنه فى ظل الاتفاق التنفيذى ، وتسلم طلبات السحب بواسطة الجهة المنفذة نيابةً عن المقترض لمدير مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة . وسيحدد الاتفاق التنفيذى بالتفصيل كيفية إعداد وتقديم طلبات السحب .

وقبل تقديم طلبات السحب ، يتعين على الجهة المنفذة موافاة المقرض باسم الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع على طلبات السحب نيابةً عن المقترض مع دليل بتفويضهم ونماذج من توقيعاتهم .

البند ٧ - الموعد النهائى لسحب المبالغ :

تتم عملية السحب الأولى فى ظل الاتفاق التنفيذى قبل ٢١ نوفمبر ٢٠١٨ ("الموعد النهائى للسحب الأول") . ويحتفظ المقرض بالحق فى إلغاء التسهيل الائتمانى وإنهاء هذا الاتفاق والاتفاق التنفيذى إذا لم تتم عملية السحب الأولى بحلول هذا التاريخ .

كما أنه منصوص صراحةً على أن التزام المقرض بإتاحة التسهيل الائتمانى للمقترض يخضع لتلقى طلب السحب الأول بالشكل والمضمون المرضيين له خلال خمسة عشر (١٥) يوم عمل قبل حلول الموعد النهائى للسحب الأول ، وإذا لم تتلقَ الوكالة طلب السحب المشار إليه بحلول هذا التاريخ، يمكن للمقرض إلغاء التسهيل الائتمانى أو تقديم شروط مالية جديدة وفقًا للتغييرات فى ظروف السوق المالية .

يكون الموعد النهائى للسحب الأخير من مبالغ التسهيل الائتمانى خلال آخر ستة (٦) أشهر قبل التاريخ الأول لسداد أصل المبلغ شريطة أن يتسلم المقرض طلب السحب الأخير خلال الخمسة عشر (١٥) يوم عمل قبل الموعد النهائى لسحب المبالغ .

القسم الثالث - التعهدات والأحكام المتنوعة

البند ٨ - التعهدات الخاصة بالمقترض :

علاوة على التعهدات العامة التى ستدرج فى الاتفاق التنفيذى، يتعهد المقترض بموافاة المقرض، قبل تسليم الأعمال بستة (٦) أشهر ، بمذكرة لوصف الهيكل التنظيمى والمسؤوليات خلال مرحلة التشغيل .

البند ٩ - الاتفاق التنفيذى :

ينص كلٌ من الاتفاق التنفيذى والاتفاق المبسط على البنود والشروط التى يتيح المقرض بموجبها التسهيل الائتمانى للمقترض (وخصوصًا، على سبيل المثال لا الحصر ، احتساب الفائدة المطبقة على التسهيل الائتمانى وشروط السحب والسداد وشروط السداد المتأخر والفوائد غير المستوفاة وشروط الدفع مسبقًا والإلغاء والتعهدات والضمانات التى يقدمها

المقترض والمتطلبات الخاصة بإجراءات الشراء وتنفيذ المشروع وإجراءات إعداد التقارير وحالات التقصير والشروط السابقة للتوقيع والسحب) والتى تكون ملزمة للطرفين. يتم شراء السلع والخدمات التى يتم تمويلها بواسطة مبالغ التسهيل الائتمانى وفقًا للقواعد الإرشادية ذات الصلة بالشراء الممول من الوكالة الفرنسية للتنمية فى الدول الأجنبية والتى تسلم المقترض نسخة منها .

البند ١٠ - اختيار المقر القانونى :

لأغراض بنود الاتفاق المبسط وشروطه، يختار الطرفان مقراً قانونيًا فى العناوين التالية :

حكومة جمهورية مصر العربية ، ممثلة فى وزارة الاستثمار والتعاون الدولى فى القاهرة - ٨ شارع عدلى - وسط البلد - القاهرة .

الوكالة الفرنسية للتنمية، الكائن مقراتها فى - Paris, 5 Roland Street, 12 . Paris cedex 75598

حيث تعد كافة الإجراءات المعلنة إليهما على هذه العناوين صحيحة .

البند ١١ - اللغة :

تم التوقيع على أصول الاتفاق المبسط باللغتين الإنجليزية والعربية ولكلٍّ منهما ذات الحجية .

وفى حالة الاختلاف فى تفسير الاتفاق المبسط أو فى حالة التحكيم بين الطرفين، يعتد بالنص الإنجليزى .

البند ١٢ - التحكيم والقانون المطبق :

يتم تسوية أى نزاع أو خلاف أو ادعاءات ذات صلة بالاتفاق المبسط أو نفاذه أو تفسيره أو تنفيذه أو إنهاؤه، بقدر الإمكان ، بالاتفاق المتبادل بين الوكالة والمقترض .

إذا تعذر تسوية النزاع المذكور أعلاه وديًا بواسطة الاتفاق المتبادل ، توافق كلٌّ من حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية على أن يتم تسوية جميع النزاعات التى تنشأ عن الاتفاق المبسط من خلال التحكيم وفقًا لقواعد غرفة التجارة الدولية للتحكيم النافذة فى تاريخ بدء إجراءات التحكيم بواسطة محكم واحد أو أكثر يتم تعيينهم وفقًا للقواعد المذكورة .

يخطر الطرف الذى يرغب فى اللجوء للتحكيم الطرف الآخر من خلال خطاب مسجل بعلم الوصول ، ويتفق الطرفان على اختيار مكان التحكيم وجنسية محكم واحد أو رئيس هيئة التحكيم ، وإذا لم يتفق الطرفان خلال شهر من إرسال الخطاب المذكور ، تتم إجراءات التحكيم فى جنيف (سويسرا) ويكون المحكم الوحيد أو الرئيس سويسرى الجنسية .

يكون التحكيم باللغة الإنجليزية .

يبقى هذا البند نافذاً إذا تم إبطال الاتفاق المبسط أو إنهاؤه أو إلغاؤه أو انتهاؤه . كما أنه لايؤثر اتخاذ أحد الطرفين أى إجراءات ضد الآخر على الالتزامات التعاقدية الخاصة به وفقًا للاتفاق المبسط .

كما تتعهد كلٌّ من حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بتنفيذ الأحكام الصادرة عن التحكيم .

يخضع الاتفاق المبسط للقانون الفرنسى .

البند ١٣ - الدخول حيز النفاذ والإنهاء :

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ إخطار المقترض المقرض باستيفاء جميع المتطلبات القانونية ويعتبر هذا التاريخ بدءاً من استلام هذا الإخطار .

يحق للمقرض إلغاء التسهيل الائتمانى إذا لم يتم توقيع الاتفاق المبسط بحلول ٢١ يوليو ٢٠١٧

يحق للمقرض إلغاء الاتفاق المبسط دون اللجوء لإجراءات محددة إذا تم إنهاء الاتفاق التنفيذى .

مع عدم المساس بما سبق، يمكن مد المواعيد النهائية المشار إليها أعلاه بالاتفاق المتبادل من خلال الخطابات المتبادلة بين الطرفين .

أبرم هذا الاتفاق من ثلاث (٣) نسخ أصلية باللغتين العربية والإنجليزية، وتُسلم نسخة منها للوكالة .

فى القاهرة ، بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٧

المقترض ، ويمثله

أ.د/ سحر نصر

وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى

(التوقيع)

و

المقرض ، ويمثله

السيدة/ ستيفانى لانفرانكى

مديرة مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة

(التوقيع)

بحضور :

السيد / أندريه باران

سفير فرنسا بمصر، مشاركًا فى التوقيع

(التوقيع)

الملحق

وصف المشروع والتكلفة وخطة التمويل

يهدف المشروع المقترح إلى إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية وسيحتفظ المشروع بالخط بين الرمل وفيكتوريا مع بعض التعديلات ، كما سيعمل المشروع على مد هذا الخط إلى الجنوب الغربى من خلال إنشاء وصلة جديدة بطول ٩ , ٠ كم بين ميدان الرمل وميدان أحمد عرابى فى منطقة المنشية ، ويتمثل المشروع فى تنفيذ الأنشطة التالية :

١ - **تبسيط مسار الخط :** سيتم إزالة فرع من الفرعين الحاليين للخط لجعل حركة الترام أكثر انسيابًا ، كما سيتم نقل بعض المحطات لتحقيق الاستفادة القصوى من المسافات والسرعة بين المحطات ، وسيشمل الخط الجديد ٢٧ محطة تفصل بينها مسافة بمتوسط ٥١٠ أمتار .

٢ - **الفصل المرورى :** سيعمل المشروع على الفصل الكامل بين شريط الترام وحركة المرور على الطرق ، بينما يسير الترام حاليًا على مستوى الشارع بطول الخط بالكامل ، يهدف المشروع إلى رفع الترام فوق الكبارى فى ٦ مواقع يبلغ طولها الإجمالى ٤ كم ، وذلك للحد من الاحتكاك بحركة مرور السيارات والمشاة .

٣ - **تجديد العربات والمحطات :** سيتم تجديد جميع عربات الترام من خلال شراء ثلاثين عربة بطول ٦٥ متراً ، كما يهدف المشروع إلى تجديد وإعداد المحطات بمقاعد وآلات تذاكر .

٤ - **تطوير الأماكن العامة المحيطة والنقل متعدد الوسائط :** سيتم تجديد الأماكن العامة المحيطة بالمحطات المحورية الرئيسية الثلاث (محطات الرمل وسيدى جابر وفيكتوريا) لتيسير الوصول للقطارات والحافلات وسيارات الأجرة .

ستمول الوكالة الفرنسية للتنمية المشروع بمبلغ قدره ١٠٠ مليون يورو وستكون بمثابة المؤسسة التمويلية الرائدة .

ستشكل الوكالة الفرنسية للتنمية اتحاداً مع بنك الاستثمار الأوروبى يهدف إلى تمويل هذا المشروع بشكل مشترك ، كما ستقدم الوكالة طلب منحة لمرفق الجوار للاستثمار التابع للاتحاد الأوروبى .

فيما يلى التكلفة الدلالية للمشروع :

التكاليف الدلالية	القيمة المقدرة بالمليون يورو (باستثناء الضرائب)	٪
استشارى إدارة الخدمات الهندسية والشراء والبناء	٣١,٨	٩٪
الأعمال المدنية والطرق والأماكن العامة	١٠٢,٠	٢٨٪
السكك الحديد ، النظم ، والمستودع	٥٦,٠	١٥٪
الطاقة الكهربائية	٣٠,٠	٨٪
عربات الترام	١٠٠,٠	٢٨٪
المصروفات الطارئة	٤٣,٢	١٢٪
المجموع	٣٦٣,٠	١٠٠٪

قرار وزير الخارجية

رقم ٥١ لسنة ٢٠١٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم (٣٢٧) الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٥ بالموافقة على الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية ، والذى تتيح بمقتضاه الوكالة الفرنسية تسهيلاً ائتمانيًا فى صورة قرض ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٦ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٠ ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن مشروع إعادة تأهيل ترام الرمل بالإسكندرية ، والذى تتيح بمقتضاه الوكالة الفرنسية تسهيلاً ائتمانيًا فى صورة قرض ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٦

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٧/١٢/٤

صدر بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨

وزير الخارجية

سامح شكرى